



وزير التربية والتعليم

الرقم: ١٢٢١٦٦/٥  
التاريخ: ١٤٤٦.١٤.٣  
الموافق: ٢٠٢٥/٠١/١٣

مديري المدارس الخاصة ومديراتها

مديرات رياض الأطفال

الموضوع :

( زيادة الرسوم الدراسية  
للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ )

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد :

فاستناداً لأحكام الفقرة (هـ) من المادة (١٧) من تعليمات شروط وإجراءات ترخيص المؤسسات التعليمية

الخاصة والأجنبية رقم (٣) لسنة ٢٠٢٤ .

أرجو من المؤسسات التعليمية الخاصة والأجنبية الراغبة في زيادة الرسوم الدراسية للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ التقدم بطلب زيادة الرسوم خلال المدة الواقعة ما بين اليوم الأول من شهر شباط حتى

اليوم العشرين من شهر نيسان، ولن يتم النظر بأي طلب يقدّم بعد هذه الفترة مع مراعاة الأمور التالية :

١- فرق رواتب المعلمين في المؤسسة للعام الدراسي السابق والعام الدراسي المراد زيادة الرسوم  
الدراسية فيه.

٢- الاشتراك في بوليصة تأمين للطلبة أثناء الدوام الرسمي من الحوادث المدرسية .

٣- المنح والخصومات التي تقدمها المؤسسة للطلبة.

٤- توفير متطلبات التعليم الدامج وتوفير إمكانية الوصول وفقاً لأحكام قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم

د. طارق مصطفى الطراونة

مدير إدارة التعليم الخاص